

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17750 - من كان عنده شهادة فلا يقل لا أخبر بها إلا عند الإمام ولكن ليخبر بها لعله يرجع
أو يرعوي (يرعوي : من رعا يرعو إذا كف عن الأمور وقيل الإرعواء : الندم على الشيء
والانصراف عنه وتركه . النهاية (2 / 236) ب) .
(الديلمي عن ابن عباس)